مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية ٢٠٢٦ المجلد ١٦/ العدد ٩

دراسةٌ مُقارنةٌ لطبيعةِ وأهدافِ الحربِ والسَّلامِ بينَ القُرآنِ الكريمِ والعهدينِ القديمِ والجديدِ

جواد اسحاقيان درجة
عضو هيئة التدريس بجامعة طهران كلية المعارف والفكر الإسلامي
eshaghian.dorcheh@ut.ac.ir

م.م. حيدر ابراهيم شلاكه
طالب في كُلية المعارف والفكر الإسلامي قسم علوم القُرآن والحديث – جامعة طهران، ايران
ha7977220@gmail.com

الكلمات المفتاحية: المُقارنة – الهداف – الحرب – السّلام – القُرآن الكريم – العهدين القديم والجديد.

كيفية اقتباس البحث

درجة، جواد اسحاقيان ، حيدر ابراهيم شلاكه ، دراسةٌ مُقارنةٌ لطبيعةِ وأهدافِ الحربِ والسَّلامِ بينَ القُرآنِ الكريمِ والعهدينِ القديمِ والجديدِ،مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، أيلول ٢٠٢٦، المجلد:١٦ ،العدد:٩ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

A comparative study of the nature and objectives of war and peace between the Holy Qur'an and the Old and New Testaments

Javad Ishaqian, Degree
Faculty Member, University of Tehran, Faculty of Islamic Studies and Thought

M.M. Haider Ibrahim Shalakeh
Student at the Faculty of Islamic Studies and Thought, Department of Qur'anic and Hadith Sciences - University of Tehran, Iran

Keywords : Comparison - Goals - War - Peace - The Holy Quran - The Old and New Testaments.

How To Cite This Article
Degree, Javad Ishaqian , Haider Ibrahim Shalakeh, A comparative study of the nature and objectives of war and peace between the Holy Qur'an and the Old and New Testaments,Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, September 2026,Volume:16,Issue 9.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract

This study presents a comparative analysis of the Holy Quran and the Old and New Testaments in defining the nature of war, its objectives, and the philosophy of peace. The research is divided into three main sections:
The first section discusses war as a moral and religious necessity, focusing on two main points: self-defense and supporting the oppressed, as presented in the texts of the Old and New Testaments and the Quran.
The second section examines the objectives of war, such as achieving justice, confronting injustice, and advocating for religious freedom.
The third section presents the philosophy of peace in both sources, emphasizing peace as a fundamental principle in divine law, its role in international relations, and its impact on the family and society.
The study reveals common ground between the two schools of thought in some basic principles, such as self-defense and supporting the oppressed, while highlighting differences in their applications and theological and historical frameworks, particularly in the Old Testament. First: Research Question: What are the points of agreement and disagreement in the

nature and objectives of war and peace between the Holy Quran and the Old and New Testaments, in terms of concept, purpose, and application؟
Second: Research Achievements: Highlighting the humanistic and ethical character of the philosophy of war in the Holy Quran; clarifying the historical shifts in the concept of war between the Old and New Testaments; demonstrating the centrality of the concept of peace in divine legislation in the Quran and the New Testament; revealing the shifts in understanding war from a religious to a political dimension; and reinforcing the idea that religion, in its original sources, calls for justice and prohibits aggression.
Third: Research Methodology: The research adopted a comparative analytical approach, whereby the original texts of the Holy Quran and the Old and New Testaments were analyzed and then compared in terms of historical context, ethical content, and social and religious objectives. The descriptive analytical method was also employed to interpret concepts according to their contextual meanings in each source.

المُلخص

تتناول هذه الدراسة مقارنةً تحليلية بين القُرآن الكريم والعهدين القديم والجديد في تحديد طبيعة الحرب، وأهدافها، وفلسفة السَلام، وقسمنا البحث إلى ثلاثة مطالب رئيسة:

فكان المطلب الأول يناقش الحرب كضرورة أخلاقية ودينية، من خلال محورين: الدفاع عن النفس، ونصرة المظلوم، كما ورد في نصوص العهدين والقُرآن.

فيما نصل الفصل الثاني أهداف الحرب، كالعدل، ومواجهة الظلم، والدعوة إلى الحرية الدينية.

وركز المطلب الثالث يعرض فلسفة السّلام في كلا المرجعين، مركزًا على السَلام كأصل في التشريع الإلهي، ودوره في العلاقات الدولية، وبناء الأسرة والمُجتمع.

وقد أظهرت الدراسة تقاطعًا بين الفكرين في بعض المبادئ الأساسية كالدفاع عن النفس ونصرة المظلوم، واختلافًا في تطبيقاتها وأطرها اللاهوتية والتاريخية، خاصة في العهد القديم.

أولًا: سؤال البحث: ما أوجه الإتفاق والإختلاف في طبيعة وأهداف الحرب والسّلام بين القُرآن الكريم والعهدين القديم والجديد، من حيث المفهوم والمقاصد والتطبيقات؟

ثانيًا: ما حقّقه البحث: إبراز الطابع الإنساني والأخلاقي في فلسفة الحرب في القُرآن الكريم، وتوضيح التحولات التاريخية في مفهوم الحرب بين العهدين القديم والجديد، وإثبات مركزية مفهوم السلام في التشريع الإلهي لدى القرآن والعهد الجديد، وكشف الانزياحات في فهم الحرب من بُعد ديني إلى بُعد سياسي، وترسيخ فكرة أن الدين، بمصادره الأصلية، يدعو إلى العدالة ويحرّم العدوان.

ثالثًا: منهج البحث: اعتمد البحث على المنهج المُقارن التحليلي، حيث يتم تحليل النصوص الأصلية في القُرآن الكريم والعهدين، ثم مُقارنتها من حيث السياق التاريخي، والمضمون الأخلاقي، والأهداف الإجتماعية والدينية، كما تم توظيف المنهج الوصفي التحليلي لتفسير المفاهيم وفق دلالاتها السياقية في كل مرجع.

المُقدمة

الحمدُ الله رب العالمين والصَلاة والسَلام على مُحَمَّد وال مُحَمَّد الطيبين الطاهرين...

شهدت النصوص الدينية عبر العصور اهتمامًا بالغًا بثنائية الحرب والسَلام، بإعتبارهما من القضايا المركزية التي شكّلت توجهات الإنسان الروحية والسياسية والإجتماعية، فالقُرآن الكريم والعهدان القديم والجديد، بوصفها مصادر وحي وتشريع، عرضت مفاهيم الحرب والسَلام في سياقات أخلاقية وتشريعية تعبّر عن رؤى إلهية تجاه الإنسان والمُجتمع.

وتبرز أهمية هذه الدراسة في ظلّ التحديات المعاصرة التي تشهد استخدام الدين لتبرير العنف أو الدعوة للسَلام، مما يقتضي إعادة قراءة النصوص الدينية الكبرى بمنهج علمي مُقارن يبرز أوجه الإلتقاء والإختلاف، ويكشف عن طبيعة الأهداف الإنسانية والأخلاقية التي تحكم مواقف هذه النصوص من الحرب والسَلام.

الدراسات السابقة: كُتبت العديد من المقالات العلمية**(كمَفهوم الجهاد في القُرآن والعهد القديم – دراسة تحليلية)**، لكريم مطر(مجلة دراسات شرقية، ٢٠١٨)، الذي تناولت أوجه التشابه في الدفاع الديني، و**(السلام في الأديان الإبراهيمية)**، من تأليف مريم البستاني(منشورات جامعة بيروت، ٢٠٢٠)، والذي ناقشت مبدأ السَلام كقيمة دينية مُتأصلة، إلا إن اهم ما يُميز هذه الدراسة إنها جاءة وفق نظرة التفاسير الشيعية، وهذا مما ما يُرفد المكتبة الإسلامية وخصوصًا الشيعية بعملٍ وفق هذه التفاسير الذي لا طالما خلت هذه الكتابات من تلك التفاسير.

المبحث الأول: طبيعة الحرب بين القُرآن الكريم والعهدين القديم الجديد

يُعدّ موضوع الحرب في النصوص المُقدسة من أبرز المحاور التي تُظهر تباينًا وتأصيلًا متنوعًا بين الإسلام والمسيحية، ولا سيما عند المُقارنة بين القُرآن الكريم والعهد الجديد، إذ يعكس كل من المصدرين تصورًا دينيًا وأخلاقيًا يتناسب مع طبيعة المرحلة الزمنية والغاية التشريعية، وفي هذا السياق، يتناول هذا المبحث الأبعاد الضرورية والأخلاقية للحرب، وأهدافها الكبرى، وحدودها، في إطار مُقارنة تحليلية، ويمكن بيان هذا المبحث على النحو الآتي:

المطلب الأول: الحرب كضرورة أخلاقية ودينية(الدفاع عن النفس)

أولًا: الحرب للدفاع عن النفس: ينطلق القُرآن الكريم من قوله تعالى:﴿ **وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ** ﴾[١].

ثم"إن القُرآن الكريم أمر في هذه الآية الكريمة بمُقاتلة الذين يشهرون السلاح بوجه المُسلمين، وأجازهم أن يواجهوا السلاح بالسلاح، بعد أن انتهت مرحلة صبر المُسلمين على الأذى، وحلت مرحلة الدفاع الدامي عن الحقوق المشروعة"[٢].

وتقول الآية المُباركة:﴿ **وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ** ﴾[٣]، وعبارةΠ **فِي سَبِيلِ اللَّهِ** O، "توضح الهدف الأساسي من الحرب في المفهوم الإسلامي، فالحرب ليست للإنتقام ولا للعلو في الأرض والتزعم، ولا للإستيلاء على الأراضي، ولا للحصول على الغنائم...، فهذا كله مرفوض في نظر الإسلام، وحمل السلاح؛ إنما يصح حينما يكون في سبيل الله وفي سبيل نشر أحكام الله، أي نشر الحق والعدالة والتوحيد واقتلاع جذور الظلم والفساد والإنحراف، وهذه هي الميزة التي تميز الحروب الإسلامية عن ساير الحروب في العالم"[٤].

وهذا الهدف المُقدس يضع بصماته على جميع أبعاد الحرب في الإسلام ويصبغ كيفية الحرب وكميتها ونوع السلاح والتعامل مع الأسرى وأمثال ذلك بصبغةΠ **فِي سَبِيلِ اللَّهِ** O، وΠ **سَبِيلِ** O، كما يقول الراغب(رحمه الله)، في مفرداته أنها في الأصل تعني الطريق السهل[٥]؛ ولكن مع الإلتفات إلى أن هذه المُفردة، وجاءت في القُرآن الكريم تارة بمعنى طريق الحق، واخرى طريق الباطل، فإن مُرادهم قد يكون إطلاقها على طريق الحق مع القرائن، ولا شك أن سلوك طريق الحقΠ **فِي سَبِيلِ اللَّهِ** O، أي طريق الدين الإلهي مع احتوائه على مشاكل ومصاعب كثيرة إلا أنه سهل يسير لتوافقه مع الفطرة والروح الإنسانية للاشخاص المُؤمنين، ولهذا السبب نجد المُؤمنين يستقبلون تلك الصعوبات برحابة صدر حتى لو أدي بهم إلى القتل والشهادة"[٦].

وعبارةΠ **الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ** ﴾[٧]" تدل بصراحة أن هذا الحُكم الشرعي يختص بمن شهروا السلاح ضد المُسلمين، فلا تجوز مُقاتلة العدو ما لم يشهر سيفًا ولم يبدأ بقتال بإستثناء موارد خاصة في آيات الجهاد، وذهب جمع من المُفسرين إلى أن مَفهومΠ **الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ** ﴾[٨]، محدود بدائر خاصة[٩]، في حين أن مَفهوم الآية عام وواسع، ويشمل جميع الذين يقاتلون المُسلمين بنحو من الأنحاء، ويُستفاد من الآية أيضًا أن المدنيين خاصة النساء والأطفال لا يجوز أن يتعرضوا لهجوم، فهم مصونون؛ لأنهم لا يقاتلون ولا يحملون السلاح"[١٠].

"ثم توصي الآية الشريفة بضرورة رعاية العدالة حتى في ميدان القتال وفي مُقابل الأعداء[١١]، وتقول:Π **وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ** ﴾[١٢]، فالحرب في الإسلام لله وفي سبيل الله، ولا

يجوز أن يكون في سبيل الله اعتداء ولا عدوان، لذلك يوصي الإسلام برعاية كثير من الأصول الخلقية في الحرب، وهو ما تفتقر إليه حروب عصرنا أشد الإفتقار، يوصي مثلًا بعدم الإعتداء على المُستسلمين وعلى من فقدوا القدرة على الحرب، أوليست لديهم أصلا قدرة على الحرب كالشيوخ والنساء والأطفال، وهكذا يجب عدم التعرض للمزارع والبساتين، وعدم اللجوء إلى المواد السامة لتسميم مياه شرب العدو كالسائد اليوم في الحروب الكيمياوية والجرثومية"[١٣].

فعن الإمام علي(عليه السلام)، يقول لافراد جيشه – كما ورد في نهج البلاغة – وذلك قبل شروع القتال في صفين:" لا تقاتلوهم حتى يبدؤوكم فإنكم بحمد الله على حجة، وتركككم إياهم حتى يبدؤوكم حجة أخرى لكم عليهم، فإذا كانت الهزيمة بإذن الله فلا تقتلوا مدبرا ولا تصيبوا معورا ولا تجهزوا على جريح، ولا تهيجوا النساء بأذى وإن شتمن أعراضكم وسبين أمراءكم"[١٤].

وخلاصة ما تقدم إن الحرب في الإسلام ليست وسيلة عدوانية؛ وإنما هي رد فعل على الظلم، وقد أكد القرآن الكريم ذلك في قوله:﴿ **وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ** ﴾[١٥]، وقد طبّق النبي مُحمّد(صلى الله عليه وعلى اله وسلم)، هذا المبدأ في غزوة بدر، حين خرج المُسلمون دفاعًا عن وجودهم بعد الإضطهاد المكي، وكذلك في غزوة أحد التي جاءت ردًا على الإعتداء، ومعركة الأحزاب لرد التحالف الظالم.

إما نصوص العهد القديم حول الحرب للدفاع عن النفس ورغم أن العهد القديم يتضمن حروبًا هجومية، إلا أن بعض نصوصه تُبرز مفهوم الدفاع عن النفس في ظروف مُعينة، خصوصًا في سياق الدفاع عن الأرض أو حماية الشعب من الأعداء فمن هذه النصوص:

١ – **خروج بني إسرائيل والدفاع عنهم ضد المصريين:**" فقال مُوسى للشعب لا تخافوا، قفوا وانظروا خلاص الرب الذي يصنعه لكم اليوم، فإنه كما رأيتم المصريين اليوم لا تعودون ترونهم أيضا إلى الأبد، الرب يقاتل عنكم وأنتم تصمتون"[١٦].

ومن خلال هذا النص يُظهر الدفاع الإلهي عن بني إسرائيل كان مشروعًا لحمايتهم من بطش فرعون وهو الأساس في الدفاع المشروع[١٧].

ومن الأمثلة قرآنية: غزوة بدر، وغزوة أحد، والدفاع عن المُستضعفين، ومن الأمثلة إنجيلية: كلام بولس عن "سلاح الله"، موقف يسوع من "السيف"، موقف بطرس من الجنود، مُقاومة الشرّ بالخير[١٨].

٢ – **دفاع يشوع عن الجبعونيين**[١٩]: ومن النصوص الدالة على ذلك" فأرسل أهل جبعون إلى يشوع إلى المحلة في الجلجال يقولون لا ترخ يديك عن عبيدك . اصعد إلينا عاجلا وخلصنا وأعنا لأنه قد اجتمع علينا جميع ملوك الأموريين الساكنين في الجبل، فصعد يشوع من الجلجال

هو وجميع رجال الحرب معه وكل جبابرة البأس ، فقال الرب ليشوع لا تخفهم لأني بيدك قد أسلمتهم . لا يقف رجل منهم بوجهك، فأتى إليهم يشوع بغتة، صعد الليل كله من الجلجال، فأزعجهم الرب أمام إسرائيل وضربهم ضربة عظيما في جبعون وطردهم في طريق عقبة بيت حورون وضربهم إلى عزيقة وإلى مقيدة"[٢٠].

وللمُتتبع إن هذا النص يعكس تحالفًا عسكريًا للدفاع عن الحلفاء بناءً على طلبهم.

إما في العهد الجديد فإنه يتضمن حروبًا هجومية، إلا أن بعض نصوصه تُبرز مفهوم الدفاع عن النفس في ظروف مُعينة، خصوصًا في سياق الدفاع عن الأرض أو حماية الشعب من الأعداء ومنها:

١- **لباس سلاح الله الكامل:** من النصوص الذي أطلقها العهد الجديد هو لباس"سلاح الله الكامل لكي تقدروا أن تثبتوا ضد مكايد إبليس...، حاملين فوق الكل ترس الإيمان...، وخذوا خوذة الخلاص وسيف الروح الذي هو كلمة الله."[٢١]

والمُلاحظ إن هذا النصر ورد بثوبه الرمزي؛ لكنه يدل على تصور المسيحية لحماية النفس ضد الشر عبر الإيمان لا القتال الجسدي.

٢- **يسوع يطرد الباعة من الهيكل:** من النصوص الذي تدل على إن يوسع يطرد الهيكل ما ورد في العهد الجديد" ودخل يسوع إلى هيكل الله وأخرج جميع الذين كانوا يبيعون ويشترون في الهيكل وقلب موائد الصيارفة وكراسي باعة الحمام، وقال لهم، مكتوب بيتي بيت الصلاة يدعى وأنتم جعلتموه مغارة لصوص"[٢٢].

إن من له العقل السيلم والمُتتبع للعهدين يجد إنهما لا يصلحا للإستدلال على حالةٍ مُعينة، ناهيك عن تناقض نصوصهما؛ بينما نجد إن القُرآن الكريم هذا الكلام الإلهي العظيم الذي يتجدد في كُل لحظة وفقًا لحياة الإنسان سواء كان الإجتماعية وغير الإجتماعية، وهنا يظهر الفرق بين الكلام الإلهي الغير قابل للتحريف، والكلام البشري المُحرف الذي لا يستطيع النهوض لمُجارات الحياة.

ثانيًا: الحرب لنصرة المظلوم: فقد استوقفتي هذا العنوان لما له من أهمية يجب العمل عليها وهي نصرة لمظلوم وإنه لشيء عظيم أكد عليه القرآن الكريم نحو قوله تعالى:﴿ **وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا** ﴾[٢٣].

فالاية الكريمة تُريد أن تُبين إن هجرة" هاجر النبي(صلى الله عليه وعلى اله وسلم)، من مكة إلى المدينة، وهاجر معه من استطاع من المُسلمين، وبقي فيها من عجز عن الهجرة، وفيهم رجال ونساء وأطفال، وكانوا يلقون من المُشركين أذى شديدا من أجل دينهم، ولا يستطيعون الدفاع عن

أنفسهم، ولا يجدون معينًا، ومن أجل هذا وصفهم سبحانه بالمُستضعفين[٢٤]، ولما تقطعت بهم الأسباب لجأوا إلى اللّه تعالى، وهم يقولون:Π **رَبَّنا أَخْرِجْنا مِنْ هذِهِ الْقَرْيَةِ** O[٢٥]، أي مكة وقوله تعالى:Π **الظَّالِمِ أَهْلُها واجْعَلْ لَنا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا واجْعَلْ لَنا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيراً** O[٢٦]، وقد جعل اللّه من محنة المُستضعفين سبيلًا لحث المُسلمين على الجهاد لخلاص إخوانهم في الدين، وبقي جماعة من المُستضعفين بمكة إلى عام الفتح، حيث دخل الرسول المسجد الحرام مُنتصرًا، واستسلم صناديد الشرك، وتحطمت الأصنام، وعلت كلمة الإسلام، ومنّ اللّه على الذين استضعفوا في مكة، وصاروا أعز أهلها"[٢٧].

فالقُرآن"يطلب من المُسلمين الجهاد في سبيل الله وكذلك في سبيل المُستضعفين المظلومين[٢٨]، وأساسًا إن هاتين الغايتين مُتحدتان، ومع الأخذ بنظر الإعتبار عدم وجود قيد أو شرط في الآية أعلاه نفهم من ذلك وجوب الدفاع عن جميع المظلومين والمُستضعفين في كُل نقطة من العالم القريبة منها أو البعيدة، وفي الداخل أو الخارج، وبعبارة أخرى: أن حماية المظلومين في مُقابل عدوان الظالمين هو أصل في الإسلام يجب مراعاته، حتى لو أدى الأمر إلى الجهاد واستخدام القوة، فالإسلام لا يرضى للمسلمين الوقوف متفرجين على ما يرد على المظلومين في العالم ، وهذا الأمر من الأوامر المهمة في الشريعة الإسلامية المقدسة التي تحكي عن حقانية هذا الدين"[٢٩].

وبهذا نجد إن القرآن الكريم يعلي من شأنه الحرب التي تكون هدفها رفع الظلم عن المستضعفين. إما في العهد القديم فقد ورت نصوص لنصرة المظلوم وهذا ما يعكس المفهوم الأخلاقي والإجتماعي لهذا النوع من الحروب في الكاتب المقدس:

١- **نصرة المظلوم في الكتاب المُقدس:** وهنا ينص الكتاب المُقدس على نصرة المظلوم نحو "افتح فمك لأجل الأخرس في دعوى كل يتيم، إفتح فمك، اقفر بالعدل وحام عن الفقير والمسكين"[٣٠].

فالمقطع يتحدث عن الحرب مُباشرة لكن يُؤسس المبدأ لنصرة المظلوم، والذي كان أساسًا تشريعيًا لتبرير القتال في حالات الظلم.

٢- **التدخل الإلهي لنصرة المستضعفين:** إن لنصرة المظلوم ورد في الكتاب المُقدس نحو" الرب يقاتل عنكم وأنتم تصمتون"[٣١].

وفي هذا المقطع وعد إلهي بالدفاع عن المُستضعفين، ما يفضي بضلاله مشروعية على الحرب في سبيلهم.

إما العهد الجديد فهو ايضً يُؤسس ويؤكد الدفاع عن المظلوم نحو:

١ – **مقاومة الظلم بالسلامة والمحبة:** فإن مُقاومة الظلم بالمحبة والسَلام ورد في طيات الكتاب المُقدس وهو السبيل في نشر السلام العام نحو"طوبى للرحماء، فإنهم يرحمون، طوبى لأطهار، القلوب فإنهم يشاهدون الله، طوبى للساعين إلى السَلام فإنهم أبناء الله يدعون، طوبى للمُضطهدين على البر فإن لهم ملكوت السماوات، طوبى لكم، إذا شتموكم واضطهدوكم وافتروا عليكم كل كذب من أجلي، افرحوا وابتهجوا: إن أجركم في السماوات عظيم، فهكذا اضطهدوا الأنبياء من قبلكم"(٣٢).

وبهذا المقطع نلاحظ إن العهد الجديد لا ينفي نصرة المظلوم بل يُفضل الوسائل السليمة نحو السَلام والمحبة.

٢ _ **الكلمة بدل السيف:** ومن جمله هذه الأمثلة إن يسوع يدعو إلى ترك العنف حتى في مواجهة الظلم، مفضلًا السُبل الأخرى نحو:" فقال له يسوع رد سيفك إلى مكانه؛ لأن كل الذين يأخذون السيف بالسيف يهلكون"(٣٣).

ومع كل هذه الأمثلة الواردة في العهد القديم والجديد الداعية لنصرة المظلوم؛ لكن"يرى النقاد حقيقة يدركها كل من يطالع الأناجيل، تلك الحقيقة أن هذه الأناجيل تخلو خلوا تامًا من أية أثارة من علم أو إصلاح أو مدنية، وحسبك أن تقرأ الأناجيل وأن تعيد قراءتها، فلن تجد فيها ما يبني مُجتمعًا أو يحث على علم أو يقود إلى إصلاح أو مدنية، قد يقال إن الغرب المسيحي نهض وحقق في سبيل التقدم والمدنية خطوات واسعة، هذا صحيح؛ ولكن ربط التقدم بالمسيحية شئ لم يقل به أحد قط، فمدنية الغرب مدنية مادية مبنية على حب المال والسلطة والتغلب والعزة والكبرياء والعظمة والتمتع بالشهوات، والتعاليم المسيحية تناقض هذا كله بإفراط بعيد، وما وصل الأوربيون إلى ما وصلوا إليه إلا بعد أن نبذوا التعاليم المسيحية ظهريا، ولو أن هذه المدنية من أثر التعليم المسيحي لنشأت عنه بقرب نشأته؛ ولكنها لم تظهر إلا بعد بضعة قرون من ظهوره"(٣٤).

المطلب الثاني: الحرب واهدافها في الفكرين القرآني والمسيحي

وقبل البدء لا بُدّ من توجيه سؤال هل هنالك أهداف للحرب في الفكرين القرآني والمسيحي، ويمكن بيان ذلك من خلال:

أولًا: إقرار العدل ومُواجهة الظلم: إن نصوص القُرآن الكريم تُؤكد مرارًا وتكرارًا على إقامة العدل(٣٥)، ومواجهة الظلم بكل فنونه وأشكاله نحو قوله تعالى:﴿ **وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** ﴾(٣٦).

فالآية الكريمة تُبين إن" للإسلام تعاليم وإرشادات لبناء المُجتمع وإصلاحه ومنها وجوب حماية الإنسان في دمه وماله وعرضه، وحريته في القول والفعل، لا سلطان عليه لأحد ولا لشيء إلا الحق، فإذا خرج عنه وانتهك حرمته بالإعتداء على الآخرين فقد رفع هو الحصانة عن نفسه، قال تعالى:Π **ولَقَدْ كَرَّمْنا بَنِي آدَمَ** O[٣٧]، أي بماذا كرم اللَّه بني آدم[٣٨]، وقال مُخاطبًا نبيه الكريم:Π **لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ** O[٣٩]، وقال:Π **إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ** O[٤٠]، ومنها التعاطف والتكافل بما يعود على الجميع بالخير والصلاح، فإذا ما حدث خصام وقتال بين فئتين من المُؤمنين فعلى المُؤمنين الآخرين أن يتلافوا ذلك، ويصلحوا على أساس الحق والعدل حرصا على وحدة الجماعة وجمع الشمل، وفي الحديث الشريف عن رسول الله (صلى الله عليه وعلى اله وسلم):" الا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة ؟ قالوا: بلى يا رسول اللَّه، قال: إصلاح ذات البين"[٤١][٤٢].

إما قوله تعالى:Π **فَإِنْ بَغَتْ إِحْداهُما عَلَى الأُخْرى فَقاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلى أَمْرِ اللَّـهِ** ﴾[٤٣]، أي إذا أبت إحدى الفئتين الرضوخ للحق بالحسنى، وأصرت على العدوان فعلى المؤمنين الآخرين ان يحموا الفئة الأخرى من الظلم بالحكمة والموعظة الحسنة، فإن لم ترتدع الفئة الباغية إلا بالقتال قاتلوها في حدود التأديب والدفاع المشروع الذي يحقق الأمن للجميع:Π **فَإِنْ فاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُما بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّـهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** ﴾[٤٤]، فإن تابت الفئة الباغية، وانتهت عن بغيها فإن اللَّه غفور رحيم ، وما لأحد عليها من سبيل، وعلى المؤمنين أن يبذلوا الجهد لإزالة ما حدث في نفوس الطرفين"[٤٥].

وخلاصة ما تقدم" فإن من واجب جميع المُسلمين أن يصلحوا بين المُتنازعين[٤٦]، منهم لئلا تسيل الدماء وأن يعرفوا مسؤوليتهم في هذا المجال، فلا يكونوا متفرجين كبعض الجهلة الذين يمرون بهذه الأمور دون اكتراث وتأثر، فهذه هي وظيفة المُؤمنين الأولى عند مُواجهة أمثال هذه الأمور، وهكذا تتضح إحدى أهم المسؤوليات الإجتماعية على المُسلمين في ما بينهم في تحكيم العدالة الإجتماعية بجميع أبعادها"[٤٧].

بينما نجد في العهد الجديد أمثلة صريحة تدل على إقرار العدل ومُواجهة لظلم نحو:

١- **رسالة بولس إلى أهل رومية: رفض الإنتقام وإقرار العدالة الإلهية:** نحو"لا تنتقموا لأنفسكم أيها الأحباء، بل افسحوا في المجال للغضب، قال الرب: لي الإنتقام وأنا الذي يجازي"[٤٨].

فالمقطع يُشير ويُؤكد على إن مُواجهة الظلم لا تعني الإنتقام الذاتي، بل إن كل ما في الأمر هو تسليم الأمر لله العادل، وهذا يدل على العدالة الإلهية مُقابل الظلم البشري[٤٩].

٢- **دعوة المسيح للفريسيين إلى العدالة:** نحو قولهم" الويل لكم أيها الفريسيون؛ فإنكم تؤدون عشر النعنع والسذاب، وسائر البقول، وتهملون العدل ومحبة الله، فهذا ما كان يجب أن تعملوا به من دون أن تهملوا ذاك"(٥٠).

وهذا المقطع يُظهر منه توبيخ مُباشر للذين يهتمون بالشكليات ويتغافلون عن جوهر الدين وهو العدل ومحبة الله، فالمسيح هنا يواجه الظلم المُؤسسي والديني نفسه(٥١).

ثانيًا: الدعوة إلى الحرية الدينية: إن الدين من حيث هو مبنيّ على الحريّة والإختيار(٥٢)، نحو قوله تعالى:﴿ **لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾(٥٣).

"لو نظرنا إلى هذه الكلمة مُستقلة عن السياق لفهمنا منها ان اللّه سبحانه لم يشرع حكما فيه شائبة الإكراه، وان ما يكره عليه الإنسان من أقوال أو أفعال لا يترتب عليه أي شيء في نظر الشرع لا في الدنيا، ولا في الآخرة؛ ولكن قوله تعالى:Π **قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ** O، الذي هو تعليل لعدم الإكراه يعين أن في هنا بمعنى على، أي الإكراه على الدين، مثلΠ **ولأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ** O(٥٤)، أي على جذوع النخل وعليه يكون المعنى ان الإسلام لا يلزم أحدا بإعتناقه قسرًا واجبارًا؛ وانما يلزم الجاحد بالحجة والبرهان فقط:Π **وقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شاءَ فَلْيَكْفُرْ** O(٥٥)، وقوله تعالى:Π **أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ** O(٥٦)(٥٧).

والرشد لغويا تعني الهداية للوصول إلى الحقيقة(٥٨)، بعكس(الغي)، التي تعني الإنحراف عن الحقيقة والإبتعاد عن الواقع(٥٩)، ولما كان الدين يهتم بروح الإنسان وفكره ومبني على أساس من الإيمان واليقين، فليس له إلا طريق المنطق والإستدلال وجملة: لا إكراه في الدين في الواقع إشارة إلى هذا المعنى، مُضافًا إلى أن المُستفاد من شأن نزول هذه الآية وأن بعض الجهلاء طلبوا من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، أن يقوم بتغيير عقائد الناس بالإكراه والجبر فجاءت الآية جوابًا لهؤلاء وأن الدين ليس من الأمور التي تفرض بالإكراه والإجبار وخاصة مع كل تلك الدلائل الواضحة والمعجزات البينة التي أوضحت طريق الحق من طريق الباطل، فلا حاجة لأمثال هذه الأمور"(٦٠).

وخلاصة ما تقدم إن "هذه الآية رد حاسم على الذين يتهمون الإسلام بأنه توسل أحيانا بالقوة وبحد السيف والقدرة العسكرية في تقدمه وانتشاره، وعندما نرى أن الإسلام لم يسوغ التوسل بالقوة والإكراه في حمل الوالد لولده على تغيير عقيدته الدينية فإن واجب الآخرين بهذا الشأن يكون واضحًا، إذ لو كان حمل الناس على تغيير أديانهم بالقوة والإكراه جائزًا في الإسلام؛ لكان الأولى أن يجيز للأب ذلك لحمل ابنه على تغيير دينه، في حين أنه لم يعطه مثل هذا الحق(٦١).

وأما في العهد الجديد"إن تقديس الصليب عند المسيحيين سبق صلب المسيح نفسه، فقد ورد عن المسيح قوله: إن أراد أحد أن يأتي ورائي فلينكر نفسه ويحمل صليبه ويتبعني"[٦٢]، ومعنى حمل الصليب عندهم هو الإستهانة بالحياة والاستعداد للموت في أبشع صوره، أي صلبا على خشبة كما يفعل بالمجرمين والآثمين، وقويت فكرة تقديس الصليب بعد صلب عيسى فأصبح أداة تذكر المسيحيين بالتضحية الضخمة التي قام بها المسيح من أجل البشر، ومن العجيب أن الكنيسة التي تعلن الحرب على الأصنام هي بذاتها تقدس صليبا مصنوعا من معدن أو خشب وتوصي بتقديسه"[٦٣].

"وقد يقول المسيحيون إن الصليب ليس إلا رمزا ، ونجيبهم أن العرب في جاهليتهم الأولى قالوا عن عبادتهم للأصنامΠ **مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى** O[٦٤]، ومع هذا فقد عيبت عليهم عبادتهم للأصنام مع أنهم كانوا في عهد جاهلية"[٦٥].

"ومن الواضح أن هناك علاقة بين تقديس الصليب عند المسيحيين وبين النظم الرومانية التي كانت تجعل حمل الصليب دليلًا على صدور الحكم بالإعدام صلبا، فحمل المسيحيون الصليب استعدادا لهذه الحالة، ويقول لوقا في ذلك: إن التعبير بحمل الصليب مستعار من العادة التي قضت بها الأنظمة الرومانية على المحكوم عليه بالصلب أن يحمله كل يوم"[٦٦].

المطلب الثالث: فلسفة السَلام بين القرآن الكريم والعهد الجديد

ويمكن بيان هذا المطلب على النحو الآتي:

أولًا: السَلام كأصل في التشريع الإلهي: إنْ القُرآن الكريم هو المصدر التشريعي الأوَّل لدى المُسلمين عامة، فلا يخفى على أحدٍ ما لهذا الكتاب المُقدس من منزلةٍ عظيمةٍ في نفوس المُسلمين كُلهِم، فكان ومازال موضوعٌ لكثير من الدراسات عنه، في مُختلف جوانبه التشريعية والفكرية والإجتماعية واللغوية، وما تناولوه من علومه وفنونه وإن دلّ على شيء فإنما يدل على إعجازه وصدق معناه وجليل خطابه، فهو يُشير إلى:

١ – **السلام مبدأ أساسي:** وردّ هذا اللفظ في سورة يونس نحو قوله تعالى:Π **واللَّهُ يَدْعُوا إِلى دارِ السَّلامِ** O[٦٧]، قال المُفسرون: المُراد بدار السلام الجنة، وليس من شك ان الجنة دار السعادة والسلام[٦٨]؛ ولكن دعوة اللَّه تعم كل عمل يحقق لعياله الأمن والراحة، بل ان اللَّه سبحانه حرم الجنة إلا على المتقين والعاملين في هذه السبيلΠ **ويَهْدِي مَنْ يَشاءُ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ** O[٦٩]، ان دعوة اللَّه سبحانه لعمل الخير تشمل كل بالغ عاقل: دون استثناء، فمن عصى وأهمل فهو الضال ومن أطاع وعمل فهو المهتدي، ويصح أن تسند هدايته هذه إلى اللَّه؛ لأن الطريق الذي

سلكه إليها كان بأمر اللَّه وعنايته وتوفيقه، أما ضلال من ضل فلا تصح نسبته إليه تعالى بحال؛ لأنه قد نهاه عنه، واللَّه لا ينهى عبده عن عمل ثم يلجئه إليه إلجاء"[٧٠].

بينما نجد العهد الجديد يقول:"طوبى لصانعي السلام"[٧١].

فالتعبير جلي بين القرآن الكريم والعهد الجديد، ومن الأمثلة قرآنية الذي يقدمها القُرآن الكريم في هذا المضمار هي المصالحة قبل القتال، النهي عن القتل، تقديم العفو، وهي عبارات غاية الدقة الذي تَبُث روح الإنسانية والمحبة.

ثانيًا: السلام في العلاقات الدولية: من الأمثلة القرآنية الذي تدلُ على طريق السَلام في العلاقات نحو قوله تعالى:Π **وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ** O[٧٢].

فالسلم" عام يشمل ترك الحرب بالهدنة والصلح، وبدفع الجزية، والدخول بالإسلام، وقوله تعالى لنبيّه:Π **فَاجْنَحْ لَهَا** O، هو أمر حتم بمسالمة كل من يسالم كائنا من كان إلا إذا دلت الدلائل القطعية على أن سلمه مكر وتمهيد للوثبة والإغتيال على غرة، وينبغي أن نفهم أن المُراد بالسلم في الآية سلم الجميع من قاتل ومن لم يقاتل، وليس سلم الأطراف المُتنازعة فحسب، كالتعايش السلمي بين الإتحاد السوفياتي والولايات المُتحدة الذي تسللت هذه من خلفه لتدبير المُؤامرات والإنقلابات لصالحها في الدول المحايدة، وضرب الحريات في آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية لتزيد من أرباح شركاتها الإحتكارية على حساب دم الشعوب وخبزها ومستقبلها"[٧٣].

وتسأل: قال سبحانه في هذه الآية:Π **وإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا** O[٧٤]، وقال تعالى في الآية (٣٥)، من سورة مُحَمَّد:Π **فَلا تَهِنُوا وتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ واللَّهُ مَعَكُمْ** O[٧٥]، فما هو وجه الجمع بين الآيتين، والجواب: لا منافاة بينهما، فالأولى تأمر المُسلمين أن يسالموا من يسالم[٧٦]، والثانية تشد من عزائمه، وتقوي فيهم الروح المعنوية، وتنهاهم عن الإنهيار والفرار من العدو، ويُؤيد ذلك قوله تعالى:Π **فَلا تَهِنُوا** O، وقوله:Π **واللَّهُ مَعَكُمْ** O، فهذه الآية، وهي فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم تمامًا كالآية(١٠)، من سورة النساء:Π **ولا تَهِنُوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَما تَأْلَمُونَ وتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ما لا يَرْجُونَ** O[٧٧][٧٨].

بينما نجد في العهد الجديد يُحدد السلم قدر الطاقة نحو:"سالموا جميع الناس إن أمكن ، على قدر ما الأمر بيدكم"[٧٩].

وقوله يوحي بإن السلم مُتعلق بالقدرة إن أمكن وهذا التعلق لم يفتح آفاقًا للسلم ويجعلة في دائرةٍ ضيقةٍ؛ بينما نجد القرآن الكريم يضع مفهومًا واسعٍ ويفتح جميع ابوابه للسلم والصلح؛ إلا إن فيهما استثناءات وفيه استثناءات وهي السلم لمن سالم.

ثالثًا: السَلام في بناء الأسرة والمُجتمع: إن بناء الإسرة والمُجتمع أكد عليه القُرآن الكريم في قوله تعالى:﴿ **ومِنْ آياتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْواجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْها وجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً ورَحْمَةً** O[٨٠]، من أنفسكم أي من جنسكم وعلى شكلكم تبادلكم عطفًا بعطف واطمئنانا بإطمئنان، وقديمًا قيل: كل شكل إلى شكله ألف، ولو كانت الزوجة من غير جنس الزوج لتعذر التفاهم والمُشاركة ولنظر كل إلى الآخر على أنه غريب وبعيد عن طبعه وأخلاقه...، فالزواج مُبادلة روح بروح، فقوله تعالى:Π **وأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً** O[٨١]، أي إن الله تعالى حدد عقد الزواج بألفاظ ذكرها في كتابه العزيز، وأوجب الوقوف عندها ، والتعبد بها تماما كألفاظ العبادة، وأضفى على عقد الزواج من القداسة ما أبعده عن كل العقود، كعقد البيع والإجارة، وما إليهما؛ لأن البيع مُبادلة مال بمال، أما الزواج فمُبادلة روح بروح، وعقده عقد رحمة ومودة، لا عقد تمليك للجسم بدلًا عن المال، قال الفقهاء: ان عقد الزواج أقرب إلى العبادات منه إلى عقود المُعاملات والمُعاوضات، ومن أجل هذا يجرونه على اسم اللَّه، وكتاب اللَّه، وسنة رسول اللَّه (صلى الله عليه وعلى اله وسلم)"[٨٢].

ثم"إن القُرآن الكريم يُحدد الغاية من الزواج بالتآلف والتراحم، والعدل والمُساواة، لا بين الزوجين فقط، بل بين أفراد الأسرة بكاملها، قال تعالى:Π **يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وخَلَقَ مِنْها زَوْجَها وبَثَّ مِنْهُما رِجالًا كَثِيراً ونِساءً واتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسائَلُونَ بِهِ والأَرْحامَ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً** O[٨٣]، والغرض من الأمر بالتقوى في هذه الآية أن يُؤدي كل فرد من أبناء الأسرة حق الآخر، ويتعاونوا يدًا واحدة على ما فيه خير الجميع لتحيا الأسرة حياة صالحة لا مشاكل فيها ولا تعقيد، ومعلوم ان الأسرة الصالحة هي أساس المُجتمع الصالح"[٨٤].

وبهذه" المُناسبة نُشير إلى أن الخطبة تُستحب عند طلب الزواج، وعند اجراء العقد أيضًا تأسيًا بالنبي وأهل بيته(عليهم السلام)، وهي حمد اللَّه تعالى والشهادتان، والصلاة على النبي وآله، والوصية بالتقوى، والدعاء للزوجين[٨٥]، وعن الإمام زين العابدين(عليه السلام)"من حمد اللَّه فقد خطب"[٨٦]، ويُستحب للتيمن والتبرك تلاوة آية من كتاب اللَّه، وحديث من سنّة نبيه الكريم، وعلى هذا جرت عادة السلف والكثير من الخلف، فإنهم يتلون قبل العقد من كتاب اللَّه قوله تعالى:Π **ومِنْ آياتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْواجاً** O[٨٧]، ومن السنّة النبوية:"تناكحوا تناسلوا تكثروا ، فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة ولو بالسقط"[٨٨]، ويتلى هذا الحديث وما إليه للتبرك؛ لأنه من الخطأ أن يظن ان الخلق الكريم والتهذيب القرآني يتم بتلاوة الأحاديث والآيات، ثم ان هذا التهذيب لا يكون إلا بتربية الأبناء منذ الصغر تربية قرآنية تُؤدي بهم إلى تفهم الغاية التي أرادها اللَّه من الزواج؛ وانها إنسانية خالصة من كل شائبة تجارية أو سياسية، أما ان نربي أولادنا على

حب التكاثر والتفاخر والمظاهر الفارغة، فتقول الأم لبنتها: أسعدك اللَّه بزوج ثري، وينصح الوالد ولده أن يتزوج بنت الوزير والتاجر الكبير، أما هذه التربية فلا تغني عنها الآيات والأحاديث[٨٩].

بينما نجد إن العهد الجديد يقتصر على بعض الكلمات نجو:"المحبة لا تسقط أبدًا"[٩٠].

وهي دلالة على إن الكلام البشري يبقى قاصرًا ومحدودًا، خلاف القرآن الكريم الذي إشتمل على معانٍ عدة في هذا المفهوم وهذا الشأن، ومن أمثلته الحقوق الزوجية، والنهي عن الشقاق، وتربية الأبناء، والرحمة الأسرية.

الخاتمة والنتائج

وفي نهاية بحثنا هذا لا يسعنا إلا أن نحمد الله ونستعينه على إتمامه مُتوصلين إلى النتائج الآتية:

١- يتفق القُرآن الكريم والعهد الجديد على أن السَلام هو الأصل، والحرب استثناء مشروط بضرورات أخلاقية.

٢- يُقدم القُرآن مفهوم الحرب دفاعًا عن النفس ونصرةً للمظلوم، بينما يُظهر العهد القديم الحرب أحيانًا كأمر إلهي تأديبي.

٣- يدعو العهد الجديد إلى اللاعنف بشكل أكثر راديكالية؛ بينما يتعامل القُرآن مع الحرب بواقعية شاملة ومُنضبطة بالقيم.

٤- يجتمع الفكران في الدعوة إلى العدالة كقيمة مركزية توجه مفهوم الحرب وتحد من ظلمها.

٥- تختلف فلسفة الحرب في العهد القديم عن العهد الجديد، حيث يظهر تحول من التشريع للحرب إلى الدعوة للسَلام المُطلق.

٦- السَلام في القُرآن الكريم له أبعاد مُتعددة: روحية، أسرية، دولية؛ بينما يركّز العهد الجديد على السَلام القلبي والتعايش.

الهوامش

---

[١] سورة آل عمرآن:آية: ١٩٠.

[٢] الأمثل: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ٢ / ١٨ – ٢٠.

[٣] سورة آل عمرآن:آية: ١٩٠.

[٤] الأمثل: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ٢ / ١٨ – ٢٠.

[٥] المُفردات في غريب القُرآن: الراغب الأصفهاني، ١٠١.

[٦] الأمثل: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ٢ / ١٨ – ٢٠.

[٧] سورة آل عمرآن:آية: ١٩٠.

[٨] سورة آل عمرآن:آية: ١٩٠.

[٩] ظ: تفسير مجمع البيان: الشيخ الطبرسي، ٢ / ٢٨ – ٢٩،

[١٠] الأمثل: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ٢ / ١٨ – ٢٠.

[١١] التبيان في تفسير القُرآن: الشيخ الطوسي، ٢ / ١٤٣ – ١٤٤، تفسير مجمع البيان: الشيخ الطبرسي، ٢ / ٢٨ – ٢٩، كنز العرفان في فقه القُرآن: المقداد السيوري، ١ / ٣٤٣، زبدة التفاسير: الملا فتح الله الكاشاني، ١ / ٣١٤، تفسير نور الثقلين: الشيخ الحويزي، ١ / ١٧٨ – ٥١٨، تفسير الصراط المُستقيم: السيد حُسين البروجردي، ٤ / ١٢، تفسير مُقتنيات الدرر: مير سيد علي الحائري الطهراني، ٢ / ٣١، الميزان: السيد مُحَمَّد حُسين الطباطبائي، ٢ / ٦٠ – ٦٢.

[١٢] سورة آل عمرآن:آية: ١٩٠.

[١٣] الأمثل: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ٢ / ١٨ – ٢٠.

[١٤] نهج البلاغة: خطب الإمام علي(عليه السلام)، ٣ / ١٤.

[١٥] سورة آل عمرآن:آية: ١٩٠.

[١٦] الكتاب المُقدس(العهد القديم): الكنيسة، ١١٠.

[١٧] التوراة والإنجيل: موقع arabicbible، ١٢٢.

[١٨] الكتاب المُقدس(العهد القديم): الكنيسة، ٢٦٢.

[١٩] الجبعونيون: هم إحدى القبائل أو الجماعات الكنعانية القديمة التي سكنت أرض كنعان، وقد ورد ذكرهم التوراة في قصة مشهورة عن الخداع والصلح مع يوشع، ورغم إنهم لم يتمكنوا من بني إسرائيل إلا إن علاقتهم بهم استمرت عبر التاريخ الديني والإجتماعي، الكتاب المُقدس(العهد القديم): الكنيسة، ٥٠٢.

[٢٠] المصدر نفسه: ٣٥٢.

[٢١] المصدر نفسه: ٣١٨.

[٢٢] المصدر نفسه: ٣٨.

[٢٣] سورة النساء:آية: ٥٧.

[٢٤] البرهان في تفسير القُرآن: السيد هاشم البحراني، ٢ / ١٢٩، تفسير القُرآن الكريم: السيد عبد الله شبر، ١١٩، تفسير مُقتنيات الدرر: مير سيد علي الحائري الطهراني، ٣ / ١٣٤، الميزان: السيد مُحَمَّد حُسين الطباطبائي، ٤ / ٤١٥ – ٤١٧.

[٢٥] سورة النساء:آية: ٧٥.

[٢٦] سورة النساء:آية: ٧٥.

[٢٧] التفسير الكاشف: الشيخ مُحَمَّد جواد مُغنية، ٢ / ٣٧٩.

[٢٨] التبيان في تفسير القُرآن: الشيخ الطوسي، ٣ / ٢٥٨، كنز العرفان في فقه القُرآن: المقداد السيوري، ١ / ٣٤٥، زبدة التفاسير: الملا فتح الله الكاشاني، ٢ / ١٠٥.

[٢٩] الأمثل: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ٢ / ٢٨.

[٣٠] الكتاب المُقدس(العهد القديم): الكنيسة، ٩٧١.

[٣١] الكتاب المُقدس(العهد القديم): الكنيسة، ١١٠.

[٣٢] الكتاب المُقدس: مجمع الكنائس الشرقية، ٤٧.

[٣٣] الكتاب المُقدس(العهد الجديد): الكنيسة، ٥٠.

[٣٤] مُقارنة الأديان، المسيحية: الدكتور أحمد الشلبي، ٢٢٧.

[٣٥] تفسير كنز الدقائق وبحر الغرائب: الشيخ مُحَمَّد بن مُحَمَّد رضا القمي المشهدي، ١٢ / ٣٣٢.

[٣٦] الحجرات:آية: ٩.

[٣٧] سورة الإسراء:آية: ٧٠.

[٣٨] التفسير الكاشف: الشيخ مُحَمدً جواد مُغنية، ٥ / ٦٦.

[٣٩] سورة الغاشية:آية: ٢٢.

[٤٠] الشورى:آية: ٢٢.

[٤١] سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، ٢ / ٤٦٠.

[٤٢] التفسير الكاشف: الشيخ مُحَمدً جواد مُغنية، ٧ / ١١٣.

[٤٣] الحجرات:آية: ٩.

[٤٤] الحجرات:آية: ٩.

[٤٥] التفسير الكاشف: الشيخ مُحَمدً جواد مُغنية، ٧ / ١١٣.

[٤٦] تفسير القُرآن الكريم: السيد عبد الله شبر، ٤٨٢.

[٤٧] الأمثل: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ١٦ / ٥٣٧ – ٥٣٨.

[٤٨] الكتاب المُقدس: مجمع الكنائس الشرقية، ٤٩٦.

[٤٩] الكتاب المُقدس(العهد الجديد): الكنيسة، ٢٦٢.

[٥٠] الكتاب المُقدس: مجمع الكنائس الشرقية، ٢٣٥.

[٥١] الكتاب المُقدس(العهد الجديد): الكنيسة، ١١٦.

[٥٢] التفسير المُبين: الشيخ مُحَمَّد جواد مُغنية، ٥٣.

[٥٣] البقرة آية: ٢٥٦.

[٥٤] سورة طه:آية: ٧١.

[٥٥] سورة الكهف:آية: ٢٩.

[٥٦] سورة يونس:آية: ٩٩.

[٥٧] التفسير الكاشف: الشيخ مُحَمدً جواد مُغنية، ١ / ٣٩٦.

[٥٨] مُعجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا، ٢ / ٣٩٨.

[٥٩] المصدر نفسه: ٤ / ٣٧٨.

[٦٠] الأمثل: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ٢ / ٢٦٠.

[٦١] الأمثل: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ٢ / ٢٦٠.

[٦٢] الكتاب المُقدس(العهد الجديد): الكنيسة، ٣٠.

[٦٣] مُقارنة الأديان، المسيحية: الدكتور أحمد الشلبي، ١٤٩.

[٦٤] سورة الزمر :آية: ٣.

[٦٥] مُقارنة الأديان، المسيحية: الدكتور أحمد الشلبي، ١٤٩.

[٦٦] المصدر نفسه: ١٤٩، ابتلاءات الأمم: سعيد أيوب، ١٨٣.

[٦٧] سورة يونس:آية: ٢٥.

[٦٨] تفسير غريب القُرآن: الشيخ فخر الدين الطريحي، ٥٠٤، الميزان: السيد مُحَمَّد حُسين الطباطبائي، ١٠ / ٤١.

[٦٩] سورة يونس:آية: ٢٥.

[٧٠] التفسير الكاشف: الشيخ مُحَمَّد جواد مُغنية، ٤ / ١٤٩.

[٧١] الكتاب المُقدس(العهد الجديد): الكنيسة، ٨.

[٧٢] سورة الأنفال:آية: ٦١.

[٧٣] التفسير الكاشف: الشيخ مُحَمَّد جواد مُغنية، ٣ / ٥٠٢.

[٧٤] سورة الأنفال:آية: ٦١.

[٧٥] سورة محمد:آية: ٣٥.

[٧٦] التبيان في تفسير القرآن: الشيخ الطوسي، ٥ / ١٤٩، المُنتخب: ابن إدريس الحلي، ١ / ٣٦٢.

[٧٧] سورة النساء:آية: ١٠٤.

[٧٨] التفسير الكاشف: الشيخ مُحَمَّد جواد مُغنية، ٣ / ٥٠٢.

[٧٩] الكتاب المُقدس(العهد الجديد): الكنيسة، ٣٦٢.

[٨٠] سورة الروم:آية: ٢١.

[٨١] سورة النساء:آية: ٢١.

[٨٢] التفسير الكاشف: الشيخ مُحَمَّد جواد مُغنية، ٢ / ٢٨٣.

[٨٣] سورة النساء:آية:١.

[٨٤] التفسير الكاشف: الشيخ مُحَمَّد جواد مُغنية، ٦ / ١٣٦.

[٨٥] قواعد الأحكام: العلامة الحلي، ٣ / ٥، تذكرة الفقهاء: العلامة الحلي، ٢ / ٥٧٠.

[٨٦] الكافي: الشيخ الكليني، ٥ / ٣٦٨، ح: ٢.

[٨٧] سورة الروم:آية: ٢١.

[٨٨] عوالي اللئالي: ابن أبي جمهور الأحسائي، ١ / ٢٥٩.

[٨٩] التفسير الكاشف: الشيخ مُحَمَّد جواد مُغنية، ٦ / ١٣٦.

[٩٠] الكتاب المُقدس(العهد الجديد): الكنيسة، ٢٨٣.

المصادر والمراجع

القُرآن الكريم

❖**ابتلاءات الأمم:** سعيد أيوب، نشر: دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان، ط١ – ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

❖**الأمثل في تفسير كتاب الله المُنزل:** الشيخ ناصر مكارم الشيرازي،(ب – ط وت).

❖**البرهان في تفسير القُرآن:** السيد هاشم الحسيني البحراني(ت١١٠٧هـ)، تح: قسم الدراسات الاسلامية، مُوسسة البعثة، قم، ايران،(ت – ب وت).

❖**التبيان في تفسير القُرآن:** الشيخ مُحْمَّد بن الحسن الطوسي(ت٤٦٠هـ)،(H)، تح: أحمد حبيب قصير العاملي، نشر: مكتب الإعلام الإسلامي، ط١ – ١٤٠٩هـ.

❖**تذكرة الفقهاء:** الحسَن بن يُوسف بن المُطهر الحلي(ت٧٢٦هـ)، تح: مؤسسة آل البيت(عليهم السلام)، لإحياء التراث، ط١ – ١٤١٤هـ.

❖**تفسير الصراط المُستقيم:** السيد حُسين البروجردي(ت١٣٤٠هـ)، تح: الشيخ غلامرضا بن علي أكبر مولانا البروجردي، نشر: مُؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر،(ب – ط)، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

❖**تفسير القُرآن الكريم:** السيد عبد الله شبر(ت١٢٤٢هـ)، تح: الدكتور حامد حفني داود، نشر: السيد مُرتضى الرضوي، ط٣ – ١٣٨٥هـ – ١٩٦٦م.

❖**التفسير الكاشف:** الشيخ مُحْمَّد جواد مُغنية(ت١٤٠٠هـ)، نشر: دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط٣ – ١٩٨١م.

❖**التفسير المُبين:** الشيخ مُحْمَّد جواد مغنية(ت١٤٠٠هـ)، نشر: مُوسسة دار الكتاب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

❖**تفسير غريب القُرآن:** الشيخ فخر الدين الطريحي(ت١٠٨٥هـ)، نشر: انتشارات زاهدي، قم، ايران، (ب – ط وت).

❖**تفسير كنز الدقائق وبحر الغرائب:** الشيخ مُحَمَّد بن مُحَمَّد رضا القمي المشهدي(ت١١٢٥هـ)، تح: حُسَين درگاهي، نشر: مُوسسة الطبع والنشر وزارة الثقافة والارشاد الاسلامي، ط١ – ١٤٠٧هـ – ١٣٦٦ش.

❖**تفسير مجمع البيان:** الشيخ الفضل بن الحسن الطبرسي(ت٥٤٨هـ)، تح: لجنة من العلماء والمُحققين والأخصائيين، نشر: مُوسسة الأعلمي، بيروت، لبنان، ط١ – ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

❖**تفسير مُقتنيات الدرر:** مير سيد علي الحائري الطهراني(ت١٣٥٣هـ)، نشر: الشيخ مُحَمَّد الآخوندي مدير دار الكتب الإسلامية،(ب – ط)، ١٣٣٧ش.

❖**تفسير نور الثقلين:** العلامة الخبير الشيخ عبد علي بن جمعة(ت١١١٢هـ)،(H)، تح: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، نشر: مُوسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع، قم، ايران، ط٤ – ١٤١٢هـ – ١٣٧٠ش.

❖**التوراة والإنجيل:** موقع arabicbible.

❖**زبدة التّفاسير:** الملا فتح الله بن شكر الله الشريف الكاشاني(ت٩٨٨هـ)، تح: مُوسسة المعارف، نشر: مُوسسة المعارف الإسلامية، قم، ايران، ط١– ١٤٢٣هـ.

❖**سنن أبي داود**: داود سليمان بن الأشعث السجستاني(ت٢٧٥هـ)، تح: سعيد مُحَمَّد اللحام، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١ – ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

❖**عوالي اللئالي**: مُحَمَّد بن علي بن إبراهيم الأحسائي(المعروف بإبن أبي جمهور)،(ت٨٨٠هـ)، تح: السيد شهاب الدين النجفي المرعشي، ط١ – ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

❖**قواعد الأحكام**: أبي منصور الحسن بن يُوسف بن المُطهر الأسدي، العلامة الحلي(ت٧٦٢هـ)، تح: مُؤسسة النشر الإسلامي، ط١ – ١٤١٣هـ.

❖**الكافي**: أبي جعفر مُحَمَّد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي(ت٣٢٩هـ)، تح: علي أكبر الغفاري، نشر: دار الكتب الإسلامية، طهران، ايران، ط٥ – ١٣٦٣ش.

❖**الكتاب المُقدس(العهد الجديد)**: الكنيسة، نشر: دار الكتاب المُقدس،(ب – ط وت).

❖**الكتاب المُقدس**: مجمع الكنائس الشرقية، نشر: مكتبة المشعل، بيروت، لبنان، رابطة الكنائس الإنجيلية في الشرق، ط٦ – ١٩٨١م.

❖**كنز العرفان في فقه القُرآن**: جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري(ت٨٢٦هـ)، تح: الشيخ مُحَمَّد باقر شريف زاده، نشر: عنيت بنشره المكتبة المرتضوية، طهران، ايران،(ب – ط)، ١٣٨٤هـ – ١٣٤٣ش.

❖**مُعجم مقاييس اللغة**: أحمد بن فارس بن زكريا(ت٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام مُحَمَّد هارون، نشر: مكتبة الإعلام الإسلامي، قم، ايران،(ب – ط).

❖**المُفردات في غريب القُرآن**: أبي القاسم الحسين بن مُحَمَّد المعروف بالراغب الأصفهاني(ت٥٠٢هـ)، نشر: دفتر نشر الكتاب، ط٢ – ١٤٠٤هـ.

❖**مُقارنة الأديان، المسيحية**: الدكتور أحمد الشلبي، نشر: مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، مصر، ط٣ – ١٩٧٢م.

❖**المُنتخب في تفسير القُرآن**: الشيخ أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن إدريس الحلّي(ت٥٩٨هـ)، تح: السيد مهدي الرجائي، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، العامة، قم، ايران، ط١ – ١٤٠٩هـ.

❖**الميزان في تفسير القُرآن**: العلامة السّيّد مُحَمَّد حسين الطباطبائي (ت١٤٠٢هـ)، نشر: مُوسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ايران،(ب – ط وت).

❖**نهج البلاغة**: خطب الإمام علي بن ابي طالب(عليه السلام)، تح: الشيخ مُحَمَّد عبده، نشر: دار الذخائر، قم، ايران، ط١ – ١٤١٢هـ – ١٣٧٠ش.

Sources and References

The Holy Qur'an

 Trials of Nations: Sa'id Ayoub, published by Dar al-Hadi for Printing, Publishing and Distribution - Beirut, Lebanon, 1st edition - 1416 AH - 1995 CE.

 The Ideal Interpretation of the Revealed Book of God: Sheikh Nasir Makarim Shirazi, (n - ed. and d.(.

 The Proof in the Interpretation of the Qur'an: Sayyid Hashim al-Husseini al-Bahrani (d. 1107 AH), edited by: Department of Islamic Studies, Al-Ba'tha Foundation, Qom, Iran, (n - ed. and d.(.

The Clarification in the Interpretation of the Qur'an: Sheikh Muhammad ibn al-Hasan al-Tusi (d. 460 AH), (d. d.), edited by: Ahmad Habib Qasir al-Amili, published by: Islamic Media Office, 1st edition - 1409 AH. Tadhkirat al-Fuqaha': Al-Hasan ibn Yusuf ibn al-Mutahhar al-Hilli (d. 726 AH), edited by: Al al-Bayt Foundation (peace be upon them) for the Revival of Heritage, 1st edition – 1414 AH.
Tafsir al-Sirat al-Mustaqim: Sayyid Husayn al-Burujirdi (d. 1340 AH), edited by: Shaykh Ghulam Reza ibn Ali Akbar Mawlana al-Burujirdi, published by: Ansariyan Foundation for Printing and Publishing, (n.d.), 1416 AH - 1995 CE.
Tafsir al-Qur'an al-Karim: Sayyid Abdullah Shubbar (d. 1242 AH), edited by: Dr. Hamid Hafni Dawud, published by: Sayyid Murtada al-Radawi, 3rd edition – 1385 AH - 1966 CE.
Al-Tafsir al-Kashif: Shaykh Muhammad Jawad Mughniyya (d. 1400 AH), published by: Dar al-Ilm lil-Malayin, Beirut, Lebanon, 3rd edition – 1981 CE.
Al-Tafsir al-Mubin: Sheikh Muhammad Jawad Mughniyya (d. 1400 AH), published by Dar al-Kitab al-Islami Foundation, 2nd edition, 1403 AH - 1983 CE.
Tafsir Gharib al-Qur'an: Sheikh Fakhr al-Din al-Turayhi (d. 1085 AH), published by Zahidi Publications, Qom, Iran.
) B - T and T.(
Tafsir Kanz al-Daqa'iq wa Bahr al-Ghara'ib: Sheikh Muhammad ibn Muhammad Rida al-Qummi al-Mashhadi (d. 1125 AH), edited by Husayn Dargahi, published by the Printing and Publishing Foundation, Ministry of Culture and Islamic Guidance, 1st edition - 1407 AH - 1366 SH.
Tafsir Majma' al-Bayan: by Sheikh al-Fadl ibn al-Hasan al-Tabarsi (d. 548 AH), edited by a committee of scholars, researchers, and specialists, published by Al-A'lami Foundation, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1415 AH/1995 CE.
Tafsir Muqtaniyat al-Durar: by Mir Sayyid Ali al-Ha'iri al-Tehrani (d. 1353 AH), published by Sheikh Muhammad al-Akhundi, Director of Dar al-Kutub al-Islamiyya, (n - ed.), 1337 SH.

Tafsir Nur al-Thaqalayn: by the eminent scholar Sheikh Abd Ali ibn Juma'a (d. 1112 AH), edited by Sayyid Hashim al-Rasuli al-Mahallati, published by Isma'iliyan Foundation for Printing, Publishing, and Distribution, Qom, Iran, 4th edition, 1412 AH/1370 SH.
The Torah and the Gospel: arabicbible website. Zubdat al-Tafasir: Mulla Fath Allah ibn Shukr Allah al-Sharif al-Kashani (d. 988 AH), edited by: Mu'assasat al-Ma'arif, published by: Mu'assasat al-Ma'arif al-Islamiyya, Qom, Iran, 1st edition - 1423 AH.
Sunan Abi Dawud: Dawud Sulayman ibn al-Ash'ath al-Sijistani (d. 275 AH), edited by: Sa'id Muhammad al-Lahham, published by: Dar al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, 1st edition - 1410 AH - 1990 CE.
Awali al-La'ali: Muhammad ibn Ali ibn Ibrahim al-Ahsa'i (known as Ibn Abi Jumhur), (d. 880 AH), edited by: Sayyid Shihab al-Din al-Najafi al-Mar'ashi, 1st edition - 1403 AH - 1983 CE.
Qawa'id al-Ahkam: Abu Mansur al-Hasan ibn Yusuf ibn al-Mutahhar al-Asadi, al-'Allamah al-Hilli (d. 762 AH), edited by: Mu'assasat al-Nashr al-Islami, 1st edition - 1413 AH. Al-Kafi: Abu Ja'far Muhammad ibn Ya'qub ibn Ishaq al-Kulayni al-Razi (d. 329 AH), edited by Ali Akbar al-

Ghaffari, published by Dar al-Kutub al-Islamiyya, Tehran, Iran, 5th edition - 1363 SH.
The Holy Bible (New Testament): The Church, published by Dar al-Kitab al-Muqaddas, (n.d.(.
The Holy Bible: The Assembly of Eastern Churches, published by Maktabat al-Mashghal, Beirut, Lebanon, Association of Evangelical Churches in the East, 6th edition - 1981 CE.
Kanz al-'Irfan fi Fiqh al-Qur'an: Jamal al-Din al-Miqdad ibn 'Abd Allah al-Siyuri (d. 826 AH), edited by Sheikh Muhammad Baqir Sharifzadeh, published by al-Maktabah al-Murtadawiyya, Tehran, Iran, (n.d.), 1384 AH - 1343 SH.
 Mu'jam Maqayis al-Lughah (Dictionary of Language Standards): Ahmad ibn Faris ibn Zakariya (d. 395 AH), edited by Abd al-Salam Muhammad Harun, published by Maktabat al-I'lam al-Islami, Qom, Iran (n.d.(.
 Al-Mufradat fi Gharib al-Qur'an (Vocabulary of the Qur'an's Rare Words): Abu al-Qasim al-Husayn ibn Muhammad, known as al-Raghib al-Isfahani (d. 502 AH), published by Daftar Nashr al-Kitab, 2nd edition, 1404 AH.
 Muqaranat al-Adyan (Comparative Religion), Christianity: Dr. Ahmad al-Shalabi, published by Maktabat al-Nahda al-Misriyya, Cairo, Egypt, 3rd edition, 1972 CE.

 Al-Muntakhab fi Tafsir al-Qur'an (Selected Commentaries on the Qur'an): Sheikh Abu Abd Allah Muhammad ibn Ahmad ibn Idris al-Hilli (d. 598 AH), edited by al-Sayyid Mahdi al-Raja'i, published by Maktabat Ayatollah al-Uzma al-Mar'ashi al-Najafi, al-'Amma, Qom, Iran, 1st edition, 1409 AH. Al-Mizan fi Tafsir al-Qur'an: by Allamah Sayyid Muhammad Husayn al-Tabataba'i (d. 1402 AH), published by: Islamic Publishing Institute affiliated with the Society of Teachers, Qom, Iran, (n - t and t.(
Nahj al-Balaghah: Sermons of Imam Ali ibn Abi Talib (peace be upon him), edited by: Shaykh Muhammad Abduh, published by: Dar al-Dhakha'ir, Qom, Iran, 1st edition - 1412 AH - 1370 SH.